

Distr.: General
5 July 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

إندونيسيا

* يعمم مرفق هذا التقرير بالصيغة التي ورد بها.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	مقدمة.....
٣	١٠٧-٥	أولاً - موجز إجراءات عملية الاستعراض.....
٣	١٨-٥	ألف - عرض الدولة موضوع الاستعراض.....
٥	١٠٧-١٩	باء - التحوار وردود الدولة موضوع الاستعراض.....
١٨	١١٠-١٠٨	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات.....
		المرفق
٣٥		Composition of the delegation.....

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الثالثة عشرة في الفترة من ٢١ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وجرى الاستعراض المتعلق بإندونيسيا في الجلسة الخامسة المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢. وترأس وفد إندونيسيا السيد ر. م. مارتي م. ناتاليغاوا، وزير الخارجية. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بإندونيسيا في جلسته العاشرة المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢.

٢- وفي ٣ أيار/مايو ٢٠١٢، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في إندونيسيا: بوتسوانا وغواتيمالا وقيرغيزستان.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥ وأحكام الفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦، صدرت الوثائق التالية لأغراض الاستعراض المتعلق بإندونيسيا:

(أ) تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/13/IDN/1)؛

(ب) تجميع أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/13/IDN/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/13/IDN/3).

٤- وأحيلت إلى إندونيسيا، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا، والدانمرك، وسلوفينيا، والسويد، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز إجراءات عملية الاستعراض

ألف- عرض الدولة موضوع الاستعراض

٥- تمثل مشاركة إندونيسيا في الاستعراض الدوري الشامل رغبتها القوية في أن تطلع المجتمع الدولي على الجهود التي تبذلها والتحديات التي تواجهها، في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٦- وقد شاركت في صياغة التقرير الوطني وزارات ووكالات حكومية مختلفة، بما فيها الحكومات المحلية في مختلف أنحاء البلد. وهذا التقرير ثمره التعاون بين مجموعة واسعة من

أصحاب المصلحة، بمن فيهم مؤسسات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني. ومن الضروري إضفاء طابع التشارك الواسع على عملية شمولية كهذه.

٧- وتقوم إندونيسيا برصّ لبنات بناء المؤسسات الديمقراطية ومؤسسات حقوق الإنسان. ولهذا الغرض لا بد من توفر نظام فعال قوامه ضوابط وموازن. وكما هو الحال بالنسبة لأي بلد آخر، فإن تحقيق مثل هذه الرؤية أمر لا يخلو تماماً من التحديات. وتشكل استجابة إندونيسيا استجابة "ديمقراطية". ولا تزال إندونيسيا ثابتة في موقفها بشأن احترام حرية الدين وتكوين الجمعيات والتعبير ودعمها. وتظل ملتزمة بأن تستمر وسائل الإعلام والنقابات والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في الازدهار في كنف الحرية. كما أنها ما زالت ثابتة على مبدأ ضمان سلطة قضائية مستقلة باعتبارها دعامة جوهرية في التحول الديمقراطي.

٨- وأشار الوفد إلى ثلاثة مجالات تفي فيها إندونيسيا بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان. أولاً، سُنت، منذ عام ٢٠٠٨، قوانين بشأن حرية التعبير، والقضاء على التمييز العنصري والإثني، والاتجار بالأشخاص، من بين أمور أخرى، ويجري حالياً تطبيقها.

٩- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، صدقت إندونيسيا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي أيار/مايو ٢٠١٢، صدقت إندونيسيا على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وتلتزم إندونيسيا التزاماً قاطعاً بضمان رفاه عمالها المهاجرين وستشارك مشاركة نشطة في الحملة العالمية من أجل التصديق العالمي على هذه الاتفاقية.

١٠- وقُدّم إلى البرلمان مشروعاً القانونين المتعلقين بالبروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وتتوقع إندونيسيا التصديق عليهما قريباً.

١١- وإندونيسيا في سبيلها إلى التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري التي وقعت عليها في عام ٢٠١٠.

١٢- ثانياً، وضعت إندونيسيا خطة العمل الوطنية بشأن حقوق الإنسان للفترة ٢٠١١-٢٠١٤، وهي الخطة الثالثة في سلسلة خطط من هذا القبيل. وتوفر الخطة أرضية صلبة على المستويين الوطني ودون الوطني يتم على أساسها تعميم قضايا حقوق الإنسان. ويتمثل مكون جديد من مكونات الخطة الأخيرة في إنشاء خدمة عامة للشكاوى.

١٣- وتعزز إندونيسيا باستمرار تعاونها مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة. وتعمل الحكومة جنباً إلى جنب مع مجتمعها المدني النابض بالنشاط ومع وسائل الإعلام الحرة للنهوض بحقوق الإنسان.

١٤- وقد وجهت إندونيسيا دعوات إلى المقررين الخاصين الثلاثة المعنيين بالحقوق في الصحة والحقوق في السكن اللائق والحقوق في حرية الرأي والتعبير. ومن المزمع أن يزور مقرران منهم إندونيسيا في عام ٢٠١٣.

١٥- وتزامن التحول الديمقراطي في إندونيسيا على مدى الأعوام الأربعة عشر الماضية مع تغيير داخل رابطة أمم جنوب شرق آسيا. وقد تولت إندونيسيا رئاسة هذه الرابطة في عام ٢٠١١. وتجري صياغة إعلان حقوق الإنسان الخاص بالرابطة.

١٦- وفي إطار الجهود الأوسع الرامية إلى خلق ظروف مواتية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، استحدثت إندونيسيا منتدى بالي للديمقراطية. وأنشأت شبكة واسعة للتعاون ثنائي الأطراف والحوار. وباعتبار إندونيسيا البلد الذي يقطنه أكبر عدد من السكان المسلمين، فإنها عملت جاهدة من أجل إنشاء لجنة دائمة ومستقلة لحقوق الإنسان داخل منظمة المؤتمر الإسلامي. وعقدت هذه اللجنة اجتماعها الافتتاحي في جاكرتا من ٢٠ إلى ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢. وستشدد بالتالي على توافق الإسلام مع حقوق الإنسان والديمقراطية.

١٧- وعلى الصعيد العالمي، تتحدث إندونيسيا وتعمل على نحو متسق من أجل دعم تعزيز واحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تعد أساسية بالنسبة للكثير من البشر في العالم النامي.

١٨- وتدرك إندونيسيا، شأنها شأن سائر الديمقراطيات المستقرة وكذلك التي تمر بمرحلة انتقالية، أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان أمر لا يخلو من التحديات. وإذا كانت الديمقراطية تجلب الحرية، فإنها قد تتيح أيضاً للمتطرفين فرصاً لاستغلال الحيز الديمقراطي من أجل مصالحهم الخاصة، وذلك غالباً بالتشجيع على التعصب الديني وإشعال فتيل النزاعات الطائفية، خلافاً للمبادئ الديمقراطية. وبالنظر إلى مساحة إندونيسيا وتنوعها، فإن التحديات الماثلة أمامها مضاعفة. ومع هذا، لدى إندونيسيا اعتقاد قوي بأن أصوات المنطق والاعتدال هي الأصوات التي يمكن بل يجب أن تسود في الواقع. ويمكن تحقيق هذا من خلال الإقرار بموضوعية الأماكن التي ما زالت تسود فيها الثغرات وأوجه القصور، ومن خلال تشجيع ودعم الجهود المبذولة بنية حسنة لإبعاد ما يدل على التعصب.

باء- التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

١٩- أثناء التحاور، أدلى ٧٤ وفداً ببيانات. وترد التوصيات المقدمة أثناء هذا الحوار في الجزء الثاني من هذا التقرير. وقد أعربت الوفود عن تقديرها لإندونيسيا لعملية التشاور التي انتهجتها في إعداد التقرير الوطني والعرض الصريح للجهود التي بذلتها من أجل تحسين الحالة على أرض الواقع.

٢٠- وأشارت باكستان مع التقدير إلى التدابير المتخذة لتعزيز آلية حقوق الإنسان في إطار متابعة الاستعراض الدوري الشامل. وأشارت إلى أن إندونيسيا قد رفعت ميزانية التعليم والصحة إلى حد كبير وأدجت حقوق الإنسان في مناهج التعليم الوطني. وقدمت باكستان توصيات.

٢١- وأشارت فلسطين إلى سن التشريعات المتعلقة بحرية التعبير ومكافحة الاتجار بالأشخاص. كما أشارت إلى الجهود التي بُذلت من أجل التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وفضلاً عن هذا، أعربت عن تقديرها لإنشاء وحدة خاصة بالشكاوى، مما يعزز حماية حقوق الإنسان. وقدمت فلسطين توصية.

٢٢- وأشارت الفلبين إلى الجهود المبذولة من أجل تعميم حقوق الإنسان عن طريق إدماج حقوق الإنسان في المنهاج التعليمي، ومن أجل التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وقدرت الفلبين شراكة إندونيسيا مع الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، التي نتج عنها إنشاء آليات مثل اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

٢٣- وأشارت قطر إلى أن إندونيسيا قد أطلقت خطة عملها الوطنية الثالثة بشأن حقوق الإنسان. وأشارت إلى أن دستور إندونيسيا يحمي حرية الدين والمعتقد، وشجعت على التسامح الديني رغم التحديات الكبرى التي يواجهها البلد. وقدمت توصيات.

٢٤- ورحبت جمهورية كوريا بانطلاق خطة العمل الوطنية الثالثة بشأن حقوق الإنسان وأشادت بتعاون إندونيسيا مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وأعربت عن تقديرها للالتزام إندونيسيا بعملية تنقيح قانون العقوبات. وقدمت جمهورية كوريا توصيات.

٢٥- وأشار الاتحاد الروسي إلى الإنجازات المحققة فيما يخص ضمان حرية الدين، والمساواة بين الجنسين، وحرية التعبير، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحصول على التعليم على قدم المساواة، والقضاء على ظاهرة أطفال الشوارع والفقير. ويمكن اعتبار الخطوات المتخذة لمنع الاتجار بالأشخاص والعنف الأسري أمثلة على أفضل الممارسات. وقدم الاتحاد الروسي توصية.

٢٦- وأثنت المملكة العربية السعودية على ما أنجزته إندونيسيا في مجال زيادة برامج التعليم الإلزامي المجاني وتنفيذها. ورغم التحديات الماثلة، اتخذت إندونيسيا تدابير لدعم الطلاب الذين يواجهون صعوبات مالية. وشددت المملكة العربية السعودية على أهمية الدعم المقدم من المجتمع الدولي. وقدمت توصيات.

٢٧- وأشادت السنغال بتعزيز إندونيسيا لإطارها المعياري والمؤسسي لحقوق الإنسان، وبالمبادرات المتخذة في مجالات المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وحماية الأطفال. وقدمت توصيات.

٢٨- وأقرت سنغافورة بالتقدم الذي أحرزته إندونيسيا فيما يخص تعزيز دور المرأة في الحياة العامة والسياسية وفيما يخص اتخاذ تدابير لحماية حقوق النساء والأطفال. وأشارت إلى الجهود الرامية إلى تعزيز سيادة القانون. وقدمت سنغافورة توصيات.

٢٩- واعترفت سلوفاكيا بجهود إندونيسيا فيما يخص تعزيز إطارها المعياري والمؤسسي الخاص بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأحاطت علماً مع التقدير بخطة العمل الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان. وقدمت سلوفاكيا توصيات.

٣٠- ورحبت سلوفينيا بالتزام إندونيسيا بتنفيذ التوصية الصادرة في الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل بشأن التصديق على صكوك حقوق الإنسان ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وأعربت عن قلقها لأن السواد الأعظم من انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد الشرطة يظل دون عقاب. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٣١- وأشادت جنوب أفريقيا بإندونيسيا لأنها منحت الأولوية للحق في التعليم ولأنها بذلت جهوداً بالأخص من أجل توفير التعليم للأطفال الفقراء والأطفال الذين يعيشون في مناطق ريفية. وطلبت جنوب أفريقيا معلومات عن مدى فعالية الخطوات المتخذة لحماية حقوق الأقليات الدينية وعن أي خطوات إضافية سيجري اتخاذها. وقدمت توصية.

٣٢- وأقرت إسبانيا بالجهود التي بذلتها إندونيسيا في مجال حقوق الإنسان ورحبت باعتماد خطة العمل الثالثة لحقوق الإنسان. وقدمت توصيات.

٣٣- ورحبت سري لانكا باعتراف إندونيسيا بخصائص تعددية الأعراق والثقافات والديانات واللغات فيها. كما رحبت باعتماد قوانين بشأن مكافحة الاتجار بالأشخاص، وحماية الضحايا والعنف المنزلي، وحماية الأطفال، والتعليم، وقضاء الأحداث، والمواطنة، وإدخال تعديلات على دستور عام ١٩٤٥، وإدارة الكوارث الطبيعية. وقدمت سري لانكا توصيات.

٣٤- وأثنت السودان على جهود إندونيسيا في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لا سيما في ميدان التعليم. وإلى جانب هذا سألت السودان عن التحديات التي تواجهها الجهود الرامية إلى التصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وقدمت السودان توصيات.

٣٥- وأشارت السويد إلى أن التسامح الديني هو السمة المميزة للديمقراطية الإندونيسية لكن هناك حوادث معينة توحى بأن من المحتمل أن يواجه أشخاص ينتمون إلى أقليات دينية التمييز والاضطهاد بسبب التعبير عن ديانتهم أو معتقداتهم أو ممارستها. وأفادت، حسب تقارير موثوق بها، بتعرض السجناء في البلد لسوء معاملة. وقدمت السويد توصيات.

٣٦- وأعربت سويسرا عن قلقها إزاء أعمال التعصب والتمييز المرتكبة ضد الأقليات الدينية والإثنية أو ضد أشخاص بسبب ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسية. وأضافت أنها تظل قلقة بسبب حالات الاعتداء على السجناء، لا سيما تلك الحالات التي حدثت في مقاطعتي بابوا الغربية وبابوا في عام ٢٠١٠. وقدمت سويسرا توصيات.

٣٧- وأعربت تايلند عن تقديرها للتقدم المحرز في مجال حماية المجموعات الضعيفة وأشادت بإندونيسيا على تعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وتنفيذ قوانين بشأن القضاء على العنف

ضد النساء، ومعالجة مسألة أطفال الشوارع، والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأحاطت علماً باعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وقدمت تايلند توصيات.

٣٨- وأعربت تيمور - ليشتي عن تقديرها لالتزام إندونيسيا باتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الإفلات من العقاب وأشادت بالتدابير القانونية المتخذة لمعالجة حالات تجاوزات حقوق الإنسان، بما فيها تلك التي تورط فيها أفراد من القوات العسكرية. وأشارت إلى بوعث قلق بشأن عبارات تصل إلى حد التعصب الديني في البلد. وقدمت تيمور - ليشتي توصيات.

٣٩- وأشادت تركيا بالدور الفعال الذي تضطلع به إندونيسيا في تشجيع الحوار بين العقائد، وبالتقدم المحرز في مجال حماية حقوق الإنسان، لا سيما إنشاء اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا ومساهمة إندونيسيا في مبادرة تحالف الحضارات. ورحبت بتنقيح إندونيسيا لقانون العقوبات. وقدمت تركيا توصيات.

٤٠- وأعربت أوكرانيا عن قلقها إزاء الشقاق بين بعض المجموعات الدينية وشجعت إندونيسيا على بذل الجهود اللازمة لضمان تسوية سلمية للموضوع. ورحبت بإشراك المجتمع المدني في الجهود الرامية إلى تعزيز الانسجام بين الأديان. وقدمت أوكرانيا توصية.

٤١- وأشادت الإمارات العربية المتحدة بجهود إندونيسيا الرامية إلى إقامة مجتمع حديث، ولاحظت بارتياح الجهود المتواصلة المبذولة لحماية حقوق الإنسان. وأشارت بالأخص إلى اعتماد مبدأ المساواة أمام القانون وحماية المساعدة القانونية والقضائية لجميع المواطنين. وقدمت الإمارات العربية المتحدة توصيات.

٤٢- وأوضحت إندونيسيا أنها، مثلما ذكرت سابقاً وتماشياً مع التزامها تجاه مجلس حقوق الإنسان، تؤكد التزامها بالتعاون التام مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات. وقد وجهت إندونيسيا دعوتها إلى ثلاثة مقررین خاصين. وأفادت بأنها تأمل في إكمال الجدول الزمني لزياراتهم كشهادة على الجدية والالتزام اللذين تتحلّى بهما حكومة إندونيسيا في العمل مع آليات حقوق الإنسان.

٤٣- وأكدت إندونيسيا أن التنقيح عملية مستمرة يندرج فيها استعراض شامل لكافة المواد البالغ عددها ٧٦٦ مادة في المشروع الحالي لقانون العقوبات وهي تغطي جميع جوانب القانون الجنائي. وشددت إندونيسيا على أهمية هذه العملية فضلاً عن نتيجة هذا العمل في خلق إحساس بالإسالك بزمam الأمور فيما يخص المسعى بكامله. ويشمل المشروع الحالي لقانون العقوبات المنقح تعريفاً للتعذيب وغيره من أفعال العنف المهينة للبشر، يتماشى مع التعريف الوارد في اتفاقية مناهضة التعذيب. وأدرجت أيضاً في مشروع القانون أحكام تتعلق بالعقوبات الجنائية على هذه الأفعال. ويندرج مشروع القانون ضمن قائمة الأولويات

التشريعية الوطنية للحكومة، المزمع اعتمادها في الفترة الممتدة بين عام ٢٠١٠ وعام ٢٠١٤ وتتعهد الحكومة باستكمال هذه العملية في غضون هذا الإطار الزمني.

٤٤- وقد أُجريت دورات تدريبية وتنقيفية عديدة بشأن حقوق الإنسان لصالح أفراد الشرطة والجيش وستظل هذه الدورات أولوية من الأولويات القصوى للحكومة. كما أكدت إندونيسيا أنه في الحالات التي كان فيها يد لأفراد من الشرطة الوطنية أو القوات المسلحة الوطنية الإندونيسية في الاستخدام المفرط للقوة، خضع هؤلاء للملاحقة الجنائية أو أُحيلوا على آلية تآديبية. وأشارت إندونيسيا إلى إنشاء اللجنة الوطنية للشرطة في عام ٢٠١١، التي تعمل كهيئة خارجية للإشراف، وتضطلع بولاية تلقي الشكاوى والاقتراحات المتعلقة بأداء الشرطة.

٤٥- وكان جدوى الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية موضوع مناقشة كبيرة في إندونيسيا منذ عام ١٩٩٨. وأكدت إندونيسيا أنه ينبغي ألا تُعتبر مدة المناقشة كدليل على ضعف أو تردد أي جهة من الجهات، بل على العكس ينبغي اعتبارها كدليل على عزم الحكومة على ضمان مشاركة كل واحد وأن يكون هناك إحساس بكفالة العملية في حالة الانضمام. وأكدت إندونيسيا من جديد أن الانضمام إلى نظام روما الأساسي يدخل في إطار خطة عملها الوطنية لحقوق الإنسان. وتنوي إندونيسيا مواصلة هذا العملية وتأمل في الإبلاغ عن نتيجة إيجابية لهذا المسعى والتنويه بها في المستقبل القريب.

٤٦- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بتصديق إندونيسيا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبجهودها الرامية إلى مواجهة التحديات الماثلة في مقاطعتي بابوا وبابوا الغربية، اللتين لاحظت فيهما المملكة المتحدة ارتفاعاً في أعمال العنف. كما أشارت إلى وقوع شقاق بين مجموعات دينية وهجمات ضد الأقليات، وشجعت إندونيسيا على التصدي للعنف الذي يستهدف الأقليات الدينية وقبول طلبات زيارة المقررين الخاصين. وقدمت توصيات.

٤٧- وأشادت الولايات المتحدة الأمريكية بسعي إندونيسيا إلى تحقيق الازدهار ومعالجة التظلمات في مقاطعتي بابوا، إلا أنها تظل قلقة بسبب ادعاءات وقوع اعتداءات. وصرحت بقلقها إزاء أوجه الفشل في وضع وإنفاذ إطار للمساءلة عن الاعتداءات التي يرتكبها أفراد الجيش والشرطة، وفي حماية بعض الأقليات الدينية. وقدمت توصيات.

٤٨- وأكدت أوروغواي أن إحدى الركائز الأساسية لخطة عمل إندونيسيا الوطنية لحقوق الإنسان هي إنشاء آلية خاصة بالشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان. وأعربت أوروغواي عن قلقها لأن وزارة الصحة ما زالت تسمح بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث ولأن العقوبة البدنية للأطفال ما زالت تمارس بشكل قانوني على نطاق واسع. وقدمت أوروغواي توصيات.

٤٩- ورحبت أوزبكستان باعتماد إندونيسيا لخطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان. وأكدت أهمية هيئات الرصد الإندونيسية، مشيرة بتقدير إلى عمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية للقضاء على العنف ضد المرأة واللجنة الوطنية لحماية الأطفال وأمين المظالم واللجنة الوطنية للقضايا المتعلقة بالشرطة.

٥٠- وأشارت فتزويلا (جمهورية - البوليفارية) إلى عمل إندونيسيا في إطار خطة العمل الوطنية للتثقيف والتدريب بشأن حقوق الإنسان. ونوهت بنشر المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال الدورات التدريبية المقدمة إلى اللجان على الصعيد الوطني وعلى صعيد المقاطعات وأفراد الشرطة والجيش. ورحبت بالتقدم المحرز في مجال الحقوق الاجتماعية والثقافية وبالمبادرة الخاصة بالتعليم المجاني والإلزامي. وقدمت فتزويلا توصيات.

٥١- وأعربت فييت نام عن تقديرها لالتزام الحكومة المتواصل بحماية حقوق الإنسان. وأشارت إلى الإنجازات المحققة فيما يخص ضمان حصول الجميع على التعليم، والجهود المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق المجموعات الضعيفة مثل النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والعمال المهاجرين. وقدمت فييت نام توصيات.

٥٢- وأحاطت الجزائر علماً مع التقدير بتعزيز إندونيسيا لإطارها التشريعي لحماية حقوق الإنسان، والتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، والجهود الرامية إلى ضمان قضاء مستقل، وتعزيز المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان والجهود المتعلقة بالتعليم والصحة. ورحبت الجزائر بنية إندونيسيا أن تصدق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وقدمت الجزائر توصية.

٥٣- وهنأت أنغولا إندونيسيا على انضمامها إلى معظم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأشادت بالتقدم الذي أحرزته إندونيسيا فيما يخص تمكين المرأة، التي تضطلع حالياً بدور أهم في المجتمع والحياة السياسية كنتيجة لذلك. وحثت أنغولا إندونيسيا على بذل مزيد من الجهود لتحسين حقوق الأطفال. وقدمت أنغولا توصيات.

٥٤- وهنأت الأرجنتين إندونيسيا لتصديقها على الصكوك المهمة لحقوق الإنسان والتزامها بتحسين حقوق الإنسان. وشجعت إندونيسيا على مواصلة جهودها من أجل مكافحة الإفلات من العقاب في حالات الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وقدمت الأرجنتين توصيات.

٥٥- وأشادت أستراليا بجهود إندونيسيا الرامية إلى رفع قدرة قانونها ومؤسساتها القضائية على تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ورحبت بعمل إندونيسيا على دعم مؤسساتها الديمقراطية مثلما يتجلى ذلك في إجراء أكثر من ٦٠٠ انتخاب حر ونزيه منذ عام ٢٠٠٤، وبجهودها المبذولة من أجل تحسين سجل حقوق الإنسان الخاص بقوات أمنها. وقدمت أستراليا توصيات.

٥٦- وأشادت النمسا بتصديق إندونيسيا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتوقيعها على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وأعربت عن قلقها إزاء الهجمات الموجهة ضد الأقليات الدينية. كما سألت النمسا عن التدابير التي أُتخذت فيما يخص ادعاءات استخدام قوات الأمن للقوة المفرطة والتعذيب، وتفشي الإفلات من العقاب. وقدمت النمسا توصيات.

٥٧- وهنأت أذربيجان إندونيسيا على إشراكها جميع أصحاب المصلحة المعنيين والمجتمع المدني في صياغة تقريرها الوطني. ورحبت بالمعلومات المقدمة بشأن التدابير التي أُتخذت لمكافحة الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، واعتماد تشريعات في هذا الصدد. وقدمت أذربيجان توصيات.

٥٨- وألقت البحرين الضوء على سن تشريعات لمكافحة الاتجار بالأشخاص وخطة العمل الوطنية لمكافحة العمل الجبري والاتجار بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً. وأشادت البحرين بالجهود التي بذلت من أجل حماية حقوق المرأة في إندونيسيا، لا سيما في مجالات التعليم والاقتصاد والثقافة. وقدمت البحرين توصيات.

٥٩- وأشادت بنغلاديش بالإجراءات التي اتخذتها إندونيسيا في مجالي الصحة والتعليم، وكذلك بشأن تعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل. ورحبت بالإجراءات الرامية إلى ضمان حرية الدين وأكدت الدور الذي يضطلع به منتدى الانسجام الديني. وعرضت بنغلاديش إطلاع إندونيسيا على أفضل ممارساتها.

٦٠- وأشادت بيلاروس بانضمام إندونيسيا إلى عدد من المعاهدات، بما فيها بروتوكول باليرمو، واعتمادها تدابير لتحسين سجل تقاريرها المقدمة إلى هيئات المعاهدات. وأشارت إلى التقدم المحرز من أجل منع العنف ضد النساء. ورحبت بيلاروس باعتماد إندونيسيا تدابير لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وقدمت بيلاروس توصيات.

٦١- وأشادت بلجيكا بالجهود التي تبذلها إندونيسيا من أجل بلوغ الهدف الإنمائي للألفية المتعلقة بخفض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة. وقدمت بلجيكا توصيات.

٦٢- وأحاطت البرازيل علماً بالتعديلات التي أُدخلت على الإطار التشريعي الإندونيسي من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان. وأشادت بإندونيسيا لمنحها الأولوية للصحة والالتزامها بمعالجة قضايا مثل الحرية الدينية والقضاء على الفقر. وأحاطت علماً بالتزام إندونيسيا بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وقدمت البرازيل توصيات.

٦٣- ونوهت بروني دار السلام بالجهود المبذولة لتنفيذ توصيات الدورة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل وأشادت بالتدابير التي اتخذتها إندونيسيا من أجل التصدي لمسألة

الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك ملاحقة الضالعين فيه. وفضلاً عن هذا، رحبت بالجهود المبذولة لضمان الحق في التعليم والحق في الصحة. وقدمت بروني دار السلام توصية.

٦٤- وأشارت كمبوديا إلى أنه، بعد تقرير إندونيسيا الأول المقدم في إطار الاستعراض الدوري الشامل، صدر أكثر من ٢٠ قانوناً ولائحة من أجل دعم الجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان. وأحاطت علماً باعتماد خطط وبرامج بشأن حقوق الإنسان، وبالجهود التي بُذلت من أجل إطلاع الغير على أفضل الممارسات على المستويين الإقليمي والمتعدد الأطراف. وقدمت كمبوديا توصية.

٦٥- وطلبت كندا من إندونيسيا أن تقدم معلومات مستجدة بشأن المسار الذي اتبعته لتنقيح قانون العقوبات وإدراج جريمة التعذيب فيه، وأن تبين الوقت الذي سيصدر فيه هذا القانون. ورحبت بالخطوات المتخذة بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت كندا توصيات.

٦٦- ونوهت شيلي بتعزيز حقوق الطفل مشيرة إلى اعتماد عدد من التدابير الملموسة في هذا الصدد. وفي حين أحاطت علماً بأن التقرير الوطني يجيل إلى موضوع حرية الدين، سألت عن نوع التدابير التي أُتخذت من أجل منع مشاكل محتملة بشأن هذا الموضوع. وقدمت شيلي توصيات.

٦٧- وأعربت الصين عن تقديرها للإجراءات المتخذة بما فيها التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة. وبنغي للمجتمع الدولي أن يتفهم الحالة الخاصة لإندونيسيا وأن يقدم لها المساعدة البناءة. وقدمت الصين توصية.

٦٨- ورحبت كوبا بالتقدم المحرز في مجالات التعليم والصحة وخفض الوفيات النفاسية، وحقوق النساء والأطفال، مشيرة بالأخص إلى وجود برامج من أجل تعزيز رفاه الأطفال. وأشادت بالجهود المبذولة لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدمت كوبا توصيات.

٦٩- ورحبت الدانمرك بما حققته إندونيسيا من تحسينات في مجال حقوق الإنسان على مدى العقد الأخير. لكنها، أشارت بقلق إلى الهجمات والمضايقات التي تستهدف الطوائف الدينية وإلى إدراج بعض الإدارات المحلية قوانين فرعية قائمة على الدين فيها تمييز ضد النساء والأقليات الدينية. وقدمت الدانمرك توصيات.

٧٠- ونوهت إكوادور بالعمل المنجز في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان من خلال مؤسسات مختلفة. ورحبت بعملية تنقيح قانون العقوبات وبالتدابير المتخذة لتعزيز وحماية حرية الدين، والقضاء على العنف ضد النساء، وحماية الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والعمال المهاجرين. وقدمت إكوادور توصيات.

- ٧١- وأعربت مصر عن تقديرها لتركيز إندونيسيا على التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، ونهجها الشمولي فيما يخص دراسة جدوى الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، والخطوات التي اتخذتها لمكافحة الإفلات من العقاب. وفي هذا الصدد، طلبت مصر مزيداً من التفاصيل بشأن الجهود ذات الصلة وأثرها على أرض الواقع. وقدمت مصر توصيات.
- ٧٢- وقالت فرنسا إنها لا تزال قلقة بسبب أعمال العنف التي يرتكبها أفراد الشرطة ضد مدافعين عن حقوق الإنسان. وأدانت انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد أشخاص ينتمون إلى أقليات دينية، لا سيما ضد الأحمديين ومجتمع بابوا المحلي. وقدمت فرنسا توصيات.
- ٧٣- وسألت ألمانيا إندونيسيا عما إذا كانت تنوي الإفراج عن فليب كارما وغيره من المحتجزين السياسيين. وفيما يخص النزاع في مقاطعتي بابوا، أعربت ألمانيا عن تقديرها للجهود المبذولة من أجل تسوية النزاع عن طريق الحوار، لكنها أشارت إلى أن هناك انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان لا يزال يتعين التصدي لها. وقدمت ألمانيا توصيات.
- ٧٤- ويتجلى التزام إندونيسيا بمكافحة الاتجار بالأشخاص في جملة أمور منها تنفيذ قانون لمكافحة الأعمال الإجرامية المتعلقة بالاتجار بالأشخاص والتصديق على اتفاقية بروتوكولات الأمم المتحدة ذات الصلة. وقد طبقت إندونيسيا خطة العمل الوطنية المتعلقة بمكافحة العمل الإجرامي المتمثل في الاتجار بالأشخاص والاستغلال الجنسي للأطفال للفترة الممتدة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٤. وأشرف على تنفيذ خطة العمل الوطنية فريق عمل؛ كما أنشئ ٢٣ فريقاً للعمل على صعيد المقاطعات و٧٦ فريقاً للعمل على صعيد الأحياء والبلديات لمعالجة مسألة الاتجار بالأشخاص.
- ٧٥- وواصلت إندونيسيا تحسين الاتفاقات الثنائية الخاصة بالعمال المتزولين وقضايا العمل، المبرمة مع البلدان التي يقصدها العمال المهاجرون الإندونيسيون. وعلى الصعيد الإقليمي، شجعت إندونيسيا بنشاط على تعاون أقوى وفعال من خلال اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن الاتجار بالأشخاص. وواصلت إندونيسيا مع أستراليا إقامة علاقة تعاون أوثق في مجال التصدي للهجرة غير النظامية وتهريب الأشخاص والاتجار بالأشخاص من خلال "عملية بالي".
- ٧٦- وبما أن إندونيسيا بلد متعدد الأعراق والثقافات، فإنها تولي الأولوية القصوى لمسألة حرية الدين. وقد أوضحت أن حرية الدين مكفولة في الدستور بيد أنها تتعدى نطاق أحكام الدستور. ومن حيث المبدأ، لا تتدخل إندونيسيا في مسألة معتقدات الأفراد وتحترم جميع الديانات. وهناك أحياناً فكرة خاطئة بأن إندونيسيا لا تعترف إلا بست ديانات رسمية؛ وهي الإسلام والكاثوليكية والبروتستانتية والهندوسية والبوذية والكنفوشوسية. ويأتي هذا التصور الخاطئ من قراءة غير كاملة للقانون رقم ١ لعام ١٩٦٥. فليس في هذا القانون أي اعتراف رسمي بأي ديانة كانت، بل إنه يعيد فقط تأكيد وجود هذه الديانات في إندونيسيا. ولا يعني أن الديانات الأخرى غير مسموح بها في إندونيسيا. وتفهم إندونيسيا جيداً الحوادث التي وقعت مؤخراً والتي تدل على تعصب ديني. وأوضحت أن ديمقراطيات أخرى أيضاً وجدت

أن حيزها الديمقراطي يستغله من يجهرون بالتعصب والكراهية بين الأديان. وإن الحكومة عازمة على معالجة حالات التعصب هذه بين الأديان وضمان أن يكون بإمكان المؤمنين، مثل الأحمديين، ممارسة عقيدتهم في ظروف جيدة.

٧٧- وفي حين أقرت اليونان بالجهود المبذولة، طلبت من إندونيسيا تقاسم المعلومات المتعلقة بأي برامج أخرى محتملة ستنجزها من أجل تعزيز أفضل للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان. وقدمت اليونان توصيات.

٧٨- وسلطت هندوراس الضوء على الجهود التي بذلتها إندونيسيا من أجل ضمان المساواة والحصول على التعليم في البلد. وأشارت بالأخص إلى برنامج سرجانا منغاجار لتوفير التعليم في المناطق النائية وغيره من الإجراءات في هذا الصدد. وقدمت هندوراس توصيات.

٧٩- وهنأت هنغاريا إندونيسيا على تحملها دوراً قيادياً في إعمال حقوق الإنسان في المنطقة. وطلبت من إندونيسيا مزيداً من التفاصيل عن الطريقة التي سيساعد بها مشروع القانون المنقح المتعلق بالقضاء العسكري والمقدم إلى البرلمان، في التصدي لمسألة الإفلات من العقاب في البلد. وقدمت توصيات.

٨٠- ولاحظت الهند بشكل إيجابي مساعي إندونيسيا من أجل إتاحة العدالة للجميع، وطلبت من الوفد مزيداً من التفاصيل بشأن الأمانات المشتركة لوكالات إنفاذ القانون في ٢٨ مقاطعة، وصلاحتها وتشكيلتها ومهامها. وشجعت إندونيسيا على مواصلة جهودها لتعزيز التفاهم والتسامح بين الثقافات المتعددة.

٨١- وأعربت جمهورية إيران الإسلامية عن شكرها لإندونيسيا على ما حقته من تطورات إيجابية في مجالات مثل التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان. ونوهت بدور إندونيسيا في مشاطرة غيرها أفضل الممارسات في مجال حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والمتعدد الأطراف. وقدمت توصيات.

٨٢- وأثنى العراق على الجهود المبذولة في إعداد التقرير الوطني وأحاط علماً بالمعلومات التي يشملها التقرير والتي تبين عزم البلد على حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وقدمت توصيات.

٨٣- وأشادت إيطاليا بالتزام إندونيسيا بتعزيز الحوار بين العقائد لكنها أعربت عن قلقها بشأن العنف المبلغ عنه ضد الأقليات الدينية. وطلبت إيطاليا من إندونيسيا أن تقدم معلومات مستجدة بشأن تنفيذ القانون الخاص لعام ٢٠٠١ الذي يمنح الحكم الذاتي لإقليم بابوا الغربية. وقدمت توصية.

٨٤- ورحبت اليابان بخطة الرئيس يودويونو بشأن تقديم اعتذار عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة فيما مضى في عهد سوهارتو. وشجعت إندونيسيا على الاستفادة بشكل تام من المبادئ والمبادئ التوجيهية للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد

أسرهم. وأعربت اليابان عن قلقها إزاء انتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها في بابوا. وقدمت اليابان توصيات.

٨٥- ورحب الأردن بتعزيز ولاية اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إندونيسيا وقدرتها على إجراء تحليلات وأنشطة تدريبية. ونوه الأردن بجهود إندونيسيا الرامية إلى تعزيز الإطار المؤسسي وإنشاء عدة لجان معنية بحقوق الإنسان. وقدم الأردن توصيات.

٨٦- ورحبت الكويت بجهود إندونيسيا فيما يخص حرية التعبير ودعم مشاركة المرأة في الشؤون السياسية مع سن تشريعات لهذا الغرض. وأشادت بالتدابير المتخذة لضمان المساواة في التعليم وبرامج للتعليم الإلزامي المجاني والتعليم المناسب في المناطق النائية. وأثنت الكويت على تصديق إندونيسيا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٨٧- وأشارت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بارتياح إلى تصديق إندونيسيا على صكوك دولية لحقوق الإنسان وأعربت عن تقديرها لاشتراك إندونيسيا في أفضل الممارسات مع غيرها في رابطة أمم جنوب شرق آسيا وفي الأمم المتحدة. وشجعت إندونيسيا على تعزيز تعاونها مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية وجميع أصحاب المصلحة للتغلب على القيود والتحديات وضمان إعمال حقوق المواطنين.

٨٨- وفي حين أحاطت لاتفيا علماً بالجهود المبذولة لتحسين سبل التعاون، لفتت الانتباه إلى أن عدداً كبيراً من طلبات الزيارة التي تقدم بها أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لم يحظ بعد بالقبول. ورحبت بالتقدم المحرز من أجل التصديق على نظام روما الأساسي، بيد أنها أشارت إلى أن التصديق على هذا الصك لم يجر بعد. وقدمت لاتفيا توصيات.

٨٩- ورحب لبنان باعتماد إندونيسيا خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان التي تولي أهمية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ونوه لبنان بالتدابير المتخذة لضمان حماية أفضل للعمال المهاجرين في الخارج وأشاد بتعزيز الحوار والانسجام بين مكونات المجتمع الإندونيسي المتعدد الثقافات والأعراق والديانات. وقدم لبنان توصيات.

٩٠- وأشادت ليختنشتاين بجهود إندونيسيا الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة. وأشارت ليختنشتاين إلى القلق البالغ الذي أعربت عنه لجنة مناهضة التعذيب إزاء الحكم على عدد كبير من الأطفال بعقوبات السجن لارتكابهم مخالفات بسيطة. وقدمت ليختنشتاين توصيات.

٩١- ونوهت ماليزيا بالتزام إندونيسيا بحقوق الإنسان من خلال اعتماد قائمة طويلة من التشريعات الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان وإطلاق خطة العمل الوطنية الثالثة. وأعربت ماليزيا عن تقديرها للجهود التي تبذلها إندونيسيا في مجال بناء القدرات وفي إطار مشاركتها في أعمال رابطة أمم جنوب شرق آسيا واللجنة الحكومية الدولية المعنية

بحقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، واللجنة المعنية بتعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وقدمت ماليزيا توصيات.

٩٢ - وأشادت ملديف بالتقدم الذي أحرزته إندونيسيا منذ الاستعراض الدوري الشامل الأول. وأشارت إلى تقارير المفوضية السامية لحقوق الإنسان التي تفيد بأن إندونيسيا تفقد حوالي مليوني هكتار من غابتها سنوياً بسبب قطع الأشجار خارج نطاق القانون وتحويل الأراضي. وطلبت من إندونيسيا وصف الخطوات التي اتخذتها من أجل مكافحة قطع الأشجار خارج نطاق القانون والاتجار غير المشروع بمنتجات الغابة، وإدارة الموارد الطبيعية على أفضل وجه. وقدمت توصيات.

٩٣ - وأشارت المكسيك باهتمام إلى الطريقة التي أدمجت بها إندونيسيا توصيات الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل في سياساتها. وقدمت المكسيك توصيات.

٩٤ - وأشار المغرب بارتياح إلى إطلاق إندونيسيا خطة عملها الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان للفترة الممتدة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٤. وطلب المغرب مزيداً من المعلومات المفصلة بشأن الركائز السبع التي تشكل خطة العمل، لا سيما فيما يتعلق بالشكاوى العامة. وقدم المغرب توصيات.

٩٥ - وأشادت ميانمار بالتقدم الذي أحرزته إندونيسيا في مجال حماية حقوق الإنسان. كما أشادت بالجهود المبذولة من أجل سن عدة قوانين محلية لحماية حقوق الإنسان تماشياً مع التزاماتها الدولية. وقدمت ميانمار توصيات.

٩٦ - ورحبت نيبال بإنشاء إندونيسيا لأطر معيارية تدعم تعزيز وحماية حقوق الإنسان خلال الفترة الممتدة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٢. وأوضحت أن مؤسسات حقوق الإنسان في إندونيسيا تضطلع بدور هام في رصد أداء الهيئات القضائية والتشريعية والتنفيذية. وقدمت نيبال توصيات.

٩٧ - وأعربت هولندا عن تقديرها لردود إندونيسيا على المسائل التي طرحتها والمتعلقة بحرية الدين، والمحكمة الجنائية الدولية، وتنقيح قانون المحكمة العسكرية وقانون العقوبات. ورحبت بالدعوات الموجهة إلى عدة مقرررين خاصين. وأقرت بالتحديات الماثلة في مجال حماية الحق في الدين والمعتقد. وقدمت هولندا توصيات.

٩٨ - ورحبت نيوزيلندا بإنشاء إندونيسيا للوحدة الخاصة للتعجيل بالتنمية في بابوا وبابوا الغربية، وبالتحول المتوخى من "النهج الأمني" إلى "نهج الرعاية والعدل" لصالح سكان بابوا. وتقدمت بالشكر إلى إندونيسيا على المعلومات المقدمة بشأن التقدم المحرز فيما يخص التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ونظام روما الأساسي. وقدمت توصيات.

٩٩- وأعربت نيكاراغوا عن ارتياحها لتعديل قانون العقوبات في إندونيسيا كما أعربت عن الأمل في أن تستخدم هذه العملية لإدراج جرائم جديدة غير مشمولة حالياً، مستمدة من الصكوك الدولية التي تشكل إندونيسيا طرفاً فيها. وطلبت معلومات عن التحديات المواجهة فيما يخص حقوق الأرض والطريقة التي يمكن أن يساعد بها مشروع قانون الإصلاح الزراعي في حل المشاكل العالقة. وقدمت نيكاراغوا توصيات.

١٠٠- وأعربت النرويج عن قلقها بسبب التقارير التي تفيد بتعرض غير المؤمنين للمضايقات والتمييز في إندونيسيا. وأشارت إلى أن بعض المدافعين عن حقوق الإنسان يواجهون تحديات في العمل بحرية في مقاطعتي بابوا. وقدمت النرويج توصيات.

١٠١- وأكدت إندونيسيا من جديد التزامها المطلق والناتج بضمان حرية الدين واحترام وتعزيز حرية التعبير. وإن إندونيسيا عازمة على التصدي لحوادث التعصب الديني وتقديم مرتكبي الاعتداءات الجسدية وأعمال التخويف إلى العدالة. وأعرب الوفد عن حماسه للعمل مع جميع البلدان لضمان تعزيز حرية الدين بشكل دائم وحصولها على الاهتمام اللازم.

١٠٢- ورداً على الملاحظات المقدمة، أشار الوفد إلى الحالة في مقاطعتي بابوا وبابوا الغربية. ولتحقيق الفائدة القصوى من تنفيذ الحكم الذاتي الخاص والتعجيل بالتنمية في بابوا وبابوا الغربية معاً، أنشأت الحكومة الوحدة الخاصة للتعجيل بالتنمية في بابوا وبابوا الغربية، بمقتضى المرسومين الرئاسيين رقم ٢٠١١/٦٥ ورقم ٢٠١١/٦٦. وقد وضعت هذه الوحدة الخاصة عدة برامج سريعة تتعلق بتعزيز الأمن الغذائي والقضاء على الفقر والتنمية الاقتصادية القائمة على المجتمع المحلي والتعليم والصحة والبنية التحتية الأساسية. وتظل الحكومة ملتزمة بتنفيذ وترشيد الحكم الذاتي الخاص في المقاطعتين والأخذ بنهج الرعاية والتنمية فيهما. ورداً على التعليق المثار بشأن وجود جو عام للإفلات من العقاب حسبما جاء في التقارير، أوضح الوفد أن أفراد الشرطة والقوات المسلحة الوطنية الإندونيسية الذين ارتكبوا تجاوزات عند اضطلاعهم بمسؤوليات الحفاظ على القانون والنظام قد خضعوا للمساءلة وقدموا للمحاكم المختصة، وذلك خلافاً لما كان يجري في الماضي. وأكد الوفد أن الحكومة حريصة على ضمان ألا تقع أي حوادث أو تجاوزات يضلح فيها أفراد الجيش أو الشرطة عند اضطلاعهم بمسؤوليات الحفاظ على القانون والنظام في المقاطعتين.

١٠٣- وأعرب الوفد في ملاحظاته الختامية عن شكره للجميع على مشاركتهم الفعالة ومساهماتهم القيمة. وقال إن من دواعي سروره أن يرى الإرشادة التي حظيت بها مساعي إندونيسيا في مجال حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، تدرك إندونيسيا تماماً، بالاستناد إلى وجهات النظر المقدمة والمسائل المثارة، أن مسار تقدمها لا يخلو من التحديات والقيود.

١٠٤- وستستمر إندونيسيا في ترسيخ ثقافة احترام حقوق الإنسان لصالح الجميع في مجتمعها المتعدد الثقافات والديانات والأعراق. ويظل النهوض بحقوق الإنسان على الصعيد العالمي أولوية من الأولويات القصوى للحكومة. وسيبقى تعميم حقوق الإنسان والحريات

الأساسية دائماً على جدول أعمالها. وستقود خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان والسياسات الوطنية المختلفة إندونيسيا نحو تحقيق هذا الهدف، وذلك بمشاركة جميع أصحاب المصلحة ومساهماتهم الفعالة، بمن فيهم المجتمع المدني النابض بالنشاط.

١٠٥- وإن ديناميات الحياة الاجتماعية والسياسية تضع باستمرار ثبات التزام إندونيسيا موضع الاختبار. لكن إندونيسيا ستواظب باستمرار على تعزيز وحماية حقوق الإنسان الخاصة بمواطنيها.

١٠٦- وإندونيسيا تشعر بالامتنان للتعليقات والتوصيات البناءة العديدة المقدمة. وبما أن الهدف من آلية الاستعراض الدوري الشامل هو تحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع، فإن الاستفادة منها على نحو أعظم ستكون بتنفيذ توصياتها الواقعية والقابلة للتنفيذ.

١٠٧- وأكد الوفد للمشاركين أنه سينظر بعناية وجدية في كل توصية على حدة وسيستجيب لها في الوقت اللازم.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات**

١٠٨- تحظى التوصيات المقدمة أثناء جلسة الحوار والمدرجة أدناه بتأييد إندونيسيا:

١٠٨-١- استكمال عملية التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي لم يصدق عليها بعد، بما فيها الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الملحقان باتفاقية حقوق الطفل (العراق)؛

١٠٨-٢- مواصلة النظر في التصديق على نظام روما الأساسي، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، تماشياً مع خطة العمل الثالثة لحقوق الإنسان (شيلي)؛

١٠٨-٣- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (النمسا)؛

١٠٨-٤- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة

** لم تُدخل أي تنقيحات تحريرية على الاستنتاجات والتوصيات.

أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في أقرب فرصة (سلوفينيا)؛

١٠٨-٥ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وكذلك على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وإدماج أحكامهما في القانون المحلي (السويد)؛

١٠٨-٦ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وكذلك على نظام روما الأساسي على النحو المتوخى في خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠١١-٢٠١٤ (سويسرا)؛

١٠٨-٧ - التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

١٠٨-٨ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (تركيا)؛

١٠٨-٩ - التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (ملديف)؛

١٠٨-١٠ - التصديق على الصكوك الدولية التالية وتنفيذها: الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (إكوادور)؛

١٠٨-١١ - التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)؛

١٠٨-١٢ - مواصلة بذل الجهود من أجل التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛

١٠٨-١٣ - التصديق في أقرب وقت ممكن على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وإدراج أحكامها بشكل تام في التشريعات الوطنية (المكسيك)؛

١٠٨-١٤ - مواصلة بذل الجهود من أجل توفير الظروف اللازمة للتصديق في نهاية المطاف على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (تيمور - ليشتي)؛

١٠٨-١٥ - النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري على النحو المتوخى في خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، والتعجيل بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، وتنفيذ أحكامها (المغرب)؛

١٠٨-١٦ - استكمال عملية التصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل (السودان)؛

١٠٨-١٧ - التصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقين باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وبيع الأطفال وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (بلجيكا)؛

١٠٨-١٨ - اتخاذ خطوات لإدماج أحكام البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل في التشريعات الوطنية بمجرد التصديق عليهما، ولتعزيز آليات التنفيذ الوطنية ذات الصلة (مصر)؛

١٠٨-١٩ - التصديق على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقين باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وبيع الأطفال وبيع الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (اليونان)؛

١٠٨-٢٠ - التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بما فيه اتفاق الامتيازات والحصانات (سلوفاكيا)؛

١٠٨-٢١ - التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لتكون إندونيسيا سباقة مرة أخرى داخل رابطة أمم جنوب شرق آسيا (ألمانيا)؛

١٠٨-٢٢ - الانضمام إلى نظام روما الأساسي بصيغته المعدلة في المؤتمر الاستعراضي المنعقد في كمبالا في عام ٢٠١٠ ومواءمة تشريعاتها الوطنية مع الالتزامات المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، وتعريف الجرائم والمبادئ، بما في ذلك جريمة العدوان (ليختنشتاين)؛

١٠٨-٢٣ - التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (أستراليا)؛

١٠٨-٢٤ - متابعة الالتزام المعقود في خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، بشأن التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومواءمة تشريعاتها الوطنية مع أحكام النظام الأساسي للمحكمة (هنغاريا)؛

- ١٠٨-٢٥- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومواءمة تشريعاتها الوطنية بشكل تام مع جميع الالتزامات المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، بما في ذلك إدراج تعريف هذا النظام للجرائم والمبادئ الأساسية، واعتماد أحكام تسمح بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية (لاتفيا)؛
- ١٠٨-٢٦- تجريم التعذيب في قانون العقوبات والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (فرنسا)؛
- ١٠٨-٢٧- تعديل قانون العقوبات من أجل اعتماد تعريف للتعذيب باعتباره جريمة جنائية، وتعديل قانون الإجراءات الجنائية لجعل التعذيب جريمة يعاقب عليها (إسبانيا)؛
- ١٠٨-٢٨- تجريم التعذيب بشكل محدد في قانون العقوبات وضمان مساءلة موظفي الأمن عن أعمال التعذيب وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١٠٨-٢٩- اعتماد تشريعات لتجريم التعذيب، كمسألة ذات أولوية، تماشياً مع المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (نيوزيلندا)؛
- ١٠٨-٣٠- مواصلة تنقيح قانون العقوبات لتوفير قاعدة أشمل وأعم من أجل الوفاء بالتزامات إندونيسيا (تركيا)؛
- ١٠٨-٣١- اعتماد الإصلاحات المدخلة على قانون العقوبات على وجه السرعة (نيكاراغوا)؛
- ١٠٨-٣٢- مواصلة تعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (نيبال)؛
- ١٠٨-٣٣- مواصلة مساعيها من أجل زيادة تعزيز الآليات القائمة للنهوض بحقوق الإنسان في إندونيسيا (أذربيجان)؛
- ١٠٨-٣٤- مواصلة بذل الجهود الرامية إلى تعزيز ودعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (المملكة العربية السعودية)؛
- ١٠٨-٣٥- مواصلة تطوير الإطار المؤسسي فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان (الأردن)؛
- ١٠٨-٣٦- تعزيز الهياكل الأساسية والترتيبات المؤسسية للتدريب في مجال حقوق الإنسان (العراق)؛
- ١٠٨-٣٧- مواصلة تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات التعليمية (باكستان)؛

- ١٠٨-٣٨ - مواصلة تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات (سري لانكا)؛
- ١٠٨-٣٩ - مواصلة تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات التعليمية (تايلند)؛
- ١٠٨-٤٠ - مواصلة تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات التعليمية (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١٠٨-٤١ - مواصلة تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات بشراكة مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة من أجل تعزيز وحماية حقوق كل شخص (ميانمار)؛
- ١٠٨-٤٢ - تنفيذ تدريب شامل في مجال حقوق الإنسان، مع إجراء عمليات استعراض منتظمة لضمان الفعالية، وذلك لصالح جميع موظفي الجيش والشرطة، بمن فيهم العاملون في مقاطعتي بابوا وبابوا الغربية (نيوزيلندا)؛
- ١٠٨-٤٣ - مواصلة برامج التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان بشكل دائم، ونشر معلومات محددة في هذا الصدد، إلى جانب تقديم دورات تدريبية للجان الوطنية ولجان المقاطعات، بما في ذلك أفراد الشرطة والجيش (فنزويلا (جمهورية - البوليفارية))؛
- ١٠٨-٤٤ - مواصلة تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على جميع المستويات، ونشر الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتشريعات الوطنية على الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون من أجل مواصلة إذكاء وعيهم بالدور الذي يضطلعون به في حماية حقوق الأشخاص، لا سيما حقوق المجموعات الضعيفة والمهمشة (فنزويلا (جمهورية - البوليفارية))؛
- ١٠٨-٤٥ - مواصلة بذل جهودها الرامية إلى تشجيع برامج بناء قدرات الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان (الإمارات العربية المتحدة)؛
- ١٠٨-٤٦ - مشاركة الغير أفضل الممارسات المتعلقة بتدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان (قطر)؛
- ١٠٨-٤٧ - مواصلة بذل جهودها الرامية إلى تعزيز التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان على جميع مستويات التعليم، بما في ذلك بناء قدرات الأشخاص المكلفين بإنفاذ القوانين والسياسات والتدابير الحالية المتعلقة بحقوق الإنسان (المغرب)؛
- ١٠٨-٤٨ - بذل مزيد من الجهود لخلق وعي عام بحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال التثقيف في مجال حقوق الإنسان (نيبال)؛

- ١٠٨-٤٩- تعزيز جهودها وتدابيرها لترسيخ دولة القانون وآلياتها لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، مثلما جاء في خطة العمل الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان التي أطلقت مؤخراً (فييت نام)؛
- ١٠٨-٥٠- مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى مواجهة التحديات الماثلة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان عن طريق سياساتها وخطط عملها ذات الصلة، لا سيما خطة العمل الوطنية الثالثة لحقوق الإنسان (كمبوديا)؛
- ١٠٨-٥١- تعزيز المشاركة والتعاون مستقبلاً مع المؤسسات الوطنية المناسبة لحقوق الإنسان والمجتمع المدني في تخطيط جدول أعمال حقوق الإنسان وتنفيذه (جمهورية كوريا)؛
- ١٠٨-٥٢- مواصلة تعزيز الشراكة مع المؤسسات الوطنية المناسبة لحقوق الإنسان والمجتمع المدني من أجل تنسيق أفضل في مجال تخطيط وتنفيذ الأنشطة والبرامج الوطنية لحقوق الإنسان بين أصحاب المصلحة (ماليزيا)؛
- ١٠٨-٥٣- دعم الشراكة بين الحكومة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني (مصر)؛
- ١٠٨-٥٤- زيادة التعاون مع المجتمع المدني (فلسطين)؛
- ١٠٨-٥٥- تسهيل زيارة المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق والمقرر الخاص المعني بالصحة، وكذلك طلبات الزيارات التي يتقدم بها مقرررون خاصون آخرون، بمن فيهم المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير (جمهورية كوريا)؛
- ١٠٨-٥٦- مواصلة دورها وإسهامها البنائين في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المنطقة (باكستان)؛
- ١٠٨-٥٧- مواصلة بذل جهودها لمشاطرة الغير أفضل الممارسات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان عن طريق الأطر الإقليمية والمتعددة الأطراف (فييت نام)؛
- ١٠٨-٥٨- إتاحة مزيد من الموارد لتنفيذ السياسات والبرامج الوطنية التي تدعم المجموعات الضعيفة مثل النساء والأطفال والفقراء والأقليات الإثنية والمهاجرين (فييت نام)؛
- ١٠٨-٥٩- مواصلة بذل الجهود الرامية إلى التمكين للفئات الضعيفة والمهمشة من المجتمع (نيبال)؛
- ١٠٨-٦٠- تعزيز حصول الجميع على قدم المساواة على الخدمات الاجتماعية، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات المجتمعات المحلية الضعيفة التي تعيش في المناطق النائية (ميانمار)؛

- ١٠٨-٦١- وضع خطة عمل وطنية قابلة للتنفيذ بشكل تام تضمن الحماية الكاملة للمجموعات الضعيفة (البحرين)؛
- ١٠٨-٦٢- بذل مزيد من الجهود لحماية حقوق الأطفال، بما في ذلك إدخال تحسينات على نظام قضاء الأحداث (اليابان)؛
- ١٠٨-٦٣- مواصلة سياساتها المتعلقة بتحسين حقوق الطفل (الأردن)؛
- ١٠٨-٦٤- مواصلة بذل الجهود من أجل تعزيز وحماية حقوق المرأة (البحرين)؛
- ١٠٨-٦٥- مواصلة السياسة العامة المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق المرأة (أنغولا)؛
- ١٠٨-٦٦- إلغاء جميع الأحكام القانونية والسياسية التي فيها تمييز على أساس الحالة المدنية للمرأة، وانتهاك للحقوق الجنسية والإنجابية إلغاءً كلياً (إسبانيا)؛
- ١٠٨-٦٧- اتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز مشاركة المرأة في السلطة التشريعية (سري لانكا)؛
- ١٠٨-٦٨- مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة جميع أشكال التمييز وإلى احترام حقوق الأقليات الدينية (الأرجنتين)؛
- ١٠٨-٦٩- تسريع وتيرة الجهود المتعلقة بإصدار مبرك لمشروع القانون الجديد الذي يشمل تعريف التعذيب المتماشي مع اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (جمهورية كوريا)؛
- ١٠٨-٧٠- اتخاذ خطوات فعالة لمنع التعذيب بما في ذلك عن طريق التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في أقرب فرصة ومن خلال إنشاء نظام شامل للرصد والتفتيش المستقلين لجميع أماكن الاحتجاز دون تأخير، بغض النظر عن حالة التصديق على البروتوكول الاختياري المذكور (الدانمرك)؛
- ١٠٨-٧١- تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على نحو تام، مع التركيز على تعزيز برامج التدريب وبناء القدرات لصالح أفراد الشرطة والجيش، ومواءمة القوانين المحلية مع الاتفاقية (المكسيك)؛
- ١٠٨-٧٢- تكثيف الجهود في مجال مكافحة العنف ضد النساء ولا سيما مكافحة العنف المتزلي من خلال إذكاء الوعي العام والتمكين للمرأة وتطوير قدرات الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون تطويراً (ليختنشتاين)؛
- ١٠٨-٧٣- مواصلة تعزيز قدراتها في مجال التصدي لموضوع العنف ضد المرأة وضد الأطفال (سنغافورة)؛

- ١٠٨-٧٤ - مضاعفة الجهود في مجال حماية حقوق الطفل، لا سيما لمكافحة العنف المتزلي (أنغولا)؛
- ١٠٨-٧٥ - أن تمنع في التشريعات الوطنية بشكل صريح العنف ضد الأطفال في جميع الأماكن، بما فيها المتزل والمدارس والمؤسسات العقابية ومراكز الرعاية البديلة (أوروغواي)^(١)؛
- ١٠٨-٧٦ - مواصلة جهودها التي تهدف إلى منع الاتجار بالأشخاص والقضاء عليه (أذربيجان)؛
- ١٠٨-٧٧ - مضاعفة الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، بما فيها ما يلي: مواصلة الممارسة المتمثلة في وضع خطة العمل الوطنية وغيرها من الاستراتيجيات؛ والنظر في إمكانية تشديد المساءلة الجنائية عن الجرائم المتصلة بالاتجار بالأشخاص؛ ودراسة إمكانية دعوة المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص لا سيما النساء والأطفال، لزيارة البلد (بيلاروس)؛
- ١٠٨-٧٨ - وضع برامج وخطط لمكافحة الاتجار بالأشخاص (قطر)؛
- ١٠٨-٧٩ - مواصلة جهودها الحالية فيما يخص التصدي لمسألة الاتجار بالأشخاص، بما فيها ملاحقة الجناة (بروني دار السلام)؛
- ١٠٨-٨٠ - مشاطرة الغير أفضل الممارسات المدرجة ضمن المجموعة الكبيرة من التدابير التي اتخذتها من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص (اليونان)؛
- ١٠٨-٨١ - مضاعفة جهودها من أجل مكافحة فعالة للاتجار بالأشخاص، وبالأخص السياحة الجنسية التي تستهدف الأطفال واعتماد مشروع قانون بشأن حماية العمال المتزليين (بلجيكا)؛
- ١٠٨-٨٢ - تعزيز برامجها ومبادراتها للحد من ظاهرة أطفال الشوارع (الجزائر)؛
- ١٠٨-٨٣ - زيادة تعزيز الجهود الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص (السودان)؛
- ١٠٨-٨٤ - مواصلة بذل جهودها لتعزيز احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في قطاعها الأمني من خلال التعليم والإصلاحات المؤسسية (سنغافورة)؛
- ١٠٨-٨٥ - مواصلة عملها في مجال التثقيف وإذكاء الوعي لتعزيز حقوق الإنسان، وتدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والقضاة على قضايا حقوق

(١) الصيغة التي قرئت بها التوصية خلال جلسة التحاور هي: "أن تمنع في التشريعات الوطنية بشكل صريح إنزال العقوبة البدنية بالأطفال في جميع الأماكن، بما فيها المتزل والمدارس والمؤسسات العقابية ومراكز الرعاية البديلة".

الإنسان؛ وتحسين قانون العقوبات وإصلاح النظام القضائي؛ واتخاذ تدابير لمكافحة الفساد (الاتحاد الروسي)؛

١٠٨-٨٦- مواصلة بذل جهودها المتعلقة ببرامج بناء قدرات الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في مجال تعزيز تنفيذ القوانين والسياسات والتدابير القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان (جمهورية إيران الإسلامية)؛

١٠٨-٨٧- تكثيف الجهود المتعلقة ببرامج إذكاء الوعي العام وبناء قدرات الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون في مجال تعزيز تنفيذ القوانين والسياسات والتدابير القائمة المتعلقة بحقوق الإنسان (ماليزيا)؛

١٠٨-٨٨- ضمان التحقيق في جميع قضايا انتهاكات حقوق الإنسان بشكل نزيه وملاحقة مرتكبيها على نحو يتناسب مع الجرائم المرتكبة (سلوفينيا)؛

١٠٨-٨٩- ضمان اتخاذ إجراءات قانونية عادلة ومناسبة بحق الأشخاص قيد التحقيق والملاحقة، بما في ذلك محاكمات نزيهة وعقوبات معقولة، ومعايير الاحتجاز التي تستجيب للمعايير الدولية (أستراليا)؛

١٠٨-٩٠- ضمان إجراء تحقيقات فورية وشاملة وفعالة في المزاعم ذات المصدقية بشأن وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان على أيادي أفراد الأمن وبحث الخيارات المتعلقة بإنشاء آلية استعراض مستقلة تكون لديها القدرة على التوصية بملاحقة الجناة (أستراليا)؛

١٠٨-٩١- اتخاذ تدابير لضمان المساءلة من خلال ضمان التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها الاعتداءات التي يرتكبها أفراد قوات الأمن الإندونيسية وضمان ملاحقة من يعتبرون مسؤولين عنها، على نحو عادل وفوري ونزيه (كندا)؛

١٠٨-٩٢- ضمان إجراء تحقيقات فعالة ومستقلة في مزاعم الاعتداء على السجناء (سويسرا)؛

١٠٨-٩٣- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان حسن سير عمل نظام قضاء الأحداث، بتوخي أمور منها معاملة القصر على نحو مناسب لعمرهم (ليختنشتاين)؛

١٠٨-٩٤- مواصلة مكافحة الإفلات من العقاب، بما في ذلك من خلال تعزيز القوانين واللوائح وتعزيز تنفيذها (تركيا)؛

١٠٨-٩٥- مساءلة الموظفين المسؤولين، على جميع المستويات، عن انتهاكات حقوق الإنسان في مقاطعتي بابوا (ألمانيا)؛

١٠٨-٩٦- اتخاذ مزيد من التدابير الفعالة لوضع حد للإفلات من العقاب في حالات أعمال العنف والتعذيب التي ارتكبتها قوات الأمن (النمسا)؛

- ١٠٨-٩٧ - مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز التسامح الديني والانسجام بين مكونات المجتمع الإندونيسي الكبير والمتنوع عن طريق منتدى الانسجام الديني القائم على الصعيدين الوطني ودون الوطني (تيمور - ليشتي)؛
- ١٠٨-٩٨ - استعراض القوانين والسياسات الحالية وإلغاؤها أو تعديلها حسب الاقتضاء لضمان توافقها مع الحق في حرية الدين أو المعتقد، تماشياً مع دستور إندونيسيا والتزاماتها الدولية (نيوزيلندا)؛
- ١٠٨-٩٩ - ضمان تمشي جميع المراسيم الوزارية التي تنظم الحياة الدينية وجميع القوانين الفرعية المحلية القائمة على الدين مع القانون الدولي لحقوق الإنسان (النرويج)؛
- ١٠٨-١٠٠ - البحث عن سبل ممكنة لتعجيل باعتماد مشروع قانون الانسجام الديني الذي يناقشه حالياً صناع السياسات الوطنيون (أوكرانيا)؛
- ١٠٨-١٠١ - بدء حملات للتدريب وإذكاء الوعي لصالح موظفي المقاطعات والبلديات بشأن سيادة القانون وبشأن حماية حرية الدين والحقوق الأخرى للأفراد المجموعات الدينية (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- ١٠٨-١٠٢ - ضمان حرية الدين أو المعتقد والاحترام التام لحقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات (فرنسا)؛
- ١٠٨-١٠٣ - استعراض القوانين والمراسيم النافذة حالياً والتي تقيّد حريات الدين والرأي والتعبير، من أجل منع أي خطر تمييز (سويسرا)؛
- ١٠٨-١٠٤ - تنقيح أي تشريعات وطنية قد تتعارض مع الالتزامات الدولية، وتعزيز الجهود الرامية إلى ضمان التحقيق في أي هجمات ضد أشخاص بغض النظر عن انتمائهم الديني، وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة (السويد)؛
- ١٠٨-١٠٥ - اتخاذ إجراءات تشريعية وإحكامية على التحريض على الكراهية وأعمال العنف ضد جميع الأقليات الدينية (النمسا)؛
- ١٠٨-١٠٦ - اتخاذ مزيد من التدابير لضمان الحماية التامة لحرية الدين أو المعتقد للأقليات الدينية (اليابان)؛
- ١٠٨-١٠٧ - تكثيف الجهود لاتخاذ جميع التدابير اللازمة لوقف العنف والتمييز ضد المجموعات الدينية (هولندا)؛
- ١٠٨-١٠٨ - التحقيق والملاحقة بشأن جميع قضايا مضايقة الأقليات الدينية وغير المؤمنين والتمييز ضدهم (النرويج)؛
- ١٠٨-١٠٩ - الاستمرار في التشجيع على التسامح الديني ومحاسبة مرتكبي أفعال العنف والتهديد ضد الأقليات الدينية (إيطاليا)؛

١٠٨-١١٠- اتخاذ إجراء حازم ضد أي عمل من أعمال العنف الديني وتنفيذ تدابير مناسبة وفعالة لمنع التعصب أو التمييز لأسباب دينية (سلوفاكيا)؛

١٠٨-١١١- ضمان الممارسة التامة للحرية الدينية (إسبانيا)؛

١٠٨-١١٢- اتخاذ تدابير لحماية أفراد المجموعات الدينية، بمن فيهم الأحمديون والبهائيون والمسيحيون والشيعيون، من المضايقات وأعمال العنف. وينبغي أن يبدأ هذا بمساءلة كبار الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون عن واجباتهم التي تشمل تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون على المستوى المحلي لضمان التصدي بشكل فعال وكاف لهذه الحوادث. وسيشمل هذا أيضاً استعراض القوانين واللوائح التي تميز بشكل مباشر أو غير مباشر ضد دين فرد أو معتقده، بما فيها بالأخص القانون المتعلق بالتجديف (كندا)^(٢)؛

١٠٨-١١٣- تكثيف الجهود التي تبذلها في مجال احترام ودعم حرية التعبير، بما فيه التعبير السياسي، وحرية الجهر بالمعتقد الديني بالنسبة لجميع المواطنين، بما في ذلك عن طريق توفير الدولة حماية فعالة للأقليات (أستراليا)؛

١٠٨-١١٤- ضمان إمكانية وصول المجتمع المدني والصحفيين الوطنيين بحرية إلى بابوا وبابوا الغربية (فرنسا)؛

١٠٨-١١٥- تعزيز الجهود الرامية إلى توفير الحماية الكافية للمدافعين عن حقوق الإنسان وتحسين حالات حقوق الإنسان لدى مجموعات إثنية ودينية في بعض المناطق، بما فيها بابوا (جمهورية كوريا)؛

١٠٨-١١٦- ضمان عدم إساءة استخدام أحكام من القانون الجنائي الإندونيسي مثل المادتين ١٠٦ و ١١٠ لأغراض تقييد حرية التعبير (ألمانيا)؛

١٠٨-١١٧- مواصلة بذل الجهود لكي تُكفل بشكل كامل حماية المدافعين عن حقوق الإنسان واستقلالهم (اليونان)؛

١٠٨-١١٨- توفير بيئة آمنة ومواتية لجميع المدافعين عن حقوق الإنسان (النرويج)؛

(٢) الصيغة التي قُرئت بها التوصية خلال جلسة التفاوض هي: "اتخاذ تدابير لحماية أفراد مجموعات الأقليات الدينية، بمن فيهم الأحمديون والبهائيون والمسيحيون والشيعيون، من المضايقات وأعمال العنف. وينبغي أن يبدأ هذا بمساءلة كبار الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون عن واجباتهم التي تشمل تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون على المستوى المحلي لضمان التصدي بشكل فعال وكاف لهذه الأحداث. وسيشمل هذا أيضاً استعراض القوانين واللوائح التي تميز بشكل مباشر أو غير مباشر ضد دين فرد أو معتقده، بما فيها بالأخص القانون المتعلق بالتجديف".

- ١٠٨-١١٩- إجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة بشأن أعمال العنف المرتكبة ضد مدافعين عن حقوق الإنسان، من أجل تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة وضمن حرية التعبير بصورة كاملة (فرنسا)؛
- ١٠٨-١٢٠- مواصلة الجهود الرامية إلى تطوير الخدمات العامة الصحية والتعليمية (إكوادور)؛
- ١٠٨-١٢١- تكثيف الجهود من أجل خفض معدلات وفيات الرضع والوفيات النفاسية (سلوفاكيا)؛
- ١٠٨-١٢٢- مواصلة تعزيز البرامج والمبادرات الرامية إلى ضمان الحق في الصحة، والرامية بالأخص إلى خفض الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال (كوبا)؛
- ١٠٨-١٢٣- إتاحة سبل استفادة الجميع من تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية فيما يخص النساء الشابات، وإتاحة التثقيف الجيد بشأن هذه المواضيع (بلجيكا)؛
- ١٠٨-١٢٤- ضمان إدراج التربية الجنسية والإنجابية في المنهاج الوطني للتعليم الثانوي، عن طريق وزارة التربية الوطنية، في إطار الاستعداد لحياة البالغين، وسيساهم هذا في منع جملة أمور منها الزواج المبكر والحمل غير المرغوب فيه وانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في صفوف المراهقين (هندوراس)؛
- ١٠٨-١٢٥- دعم تعزيز الحق في التعليم والصحة في المناطق الخرومة (السنغال)؛
- ١٠٨-١٢٦- مواصلة وضع السياسات التعليمية الرامية إلى ضمان حصول الجميع على التعليم، لا سيما الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في المناطق الريفية (جنوب أفريقيا)؛
- ١٠٨-١٢٧- مواصلة بذل الجهود من أجل تعزيز الحق في التعليم (المملكة العربية السعودية)؛
- ١٠٨-١٢٨- التعجيل بالتعليم الإلزامي المجاني حتى اثني عشر عاماً (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١٠٨-١٢٩- مواصلة تمديد برنامج التعليم الإلزامي المجاني من تسعة أعوام إلى اثني عشر عاماً لضمان حصول جميع مواطنيها الشباب على التعليم (بروني دار السلام)؛
- ١٠٨-١٣٠- اتخاذ مزيد من التدابير لتنفيذ سياسة عامة بشأن التعليم الإلزامي المجاني مثلما حددته الحكومة الإندونيسية في فترة ١٢ عاماً لكي يتسنى لجميع الأطفال الإندونيسيين الحصول على التعليم (الإمارات العربية المتحدة)؛

- ١٠٨-١٣١- مواصلة التعجيل بتنفيذ برنامج التعليم الإلزامي والمجاني حتى ١٢ عاماً من أجل ضمان حصول جميع أطفال البلد على التعليم (فنزويلا (جمهورية - البوليفارية))؛
- ١٠٨-١٣٢- مواصلة بذل الجهود من أجل ضمان تعليم جيد للأطفال الإندونيسيين (كوبا)؛
- ١٠٨-١٣٣- وضع سياسات وبرامج للتعليم البديل لصالح الفتيات الحوامل العازبات والمتزوجات للحيلولة دون انقطاعهن عن الدراسة (هندوراس)؛
- ١٠٨-١٣٤- مواصلة تنفيذ برامج وتدابير بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (كوبا)؛
- ١٠٨-١٣٥- دراسة إمكانية اتخاذ تدابير جديدة للقضاء على جميع أشكال المعاملة التمييزية ضد النساء ذوات الإعاقة (الأرجنتين)؛
- ١٠٨-١٣٦- تعزيز إمكانية نفاذ الأشخاص ذوي الإعاقة إلى جميع المجالات، لا سيما مشاركتهم في السياسة، عن طريق التصويت مثلاً (تايلند)؛
- ١٠٨-١٣٧- اتخاذ إجراءات دبلوماسية وتوفير المساعدة القانونية من أجل حماية العمال المهاجرين (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١٠٨-١٣٨- تعزيز الجهود المبذولة من أجل اتخاذ تدابير لضمانة حماية أفضل لعمالها المهاجرين في الخارج (لبنان)؛
- ١٠٨-١٣٩- مواصلة دعم التسامح بين الأعراق والأديان داخل مجتمع متنوع (لبنان)؛
- ١٠٨-١٤٠- التخطيط لمناقشة مشروع القانون المتعلق بالاعتراف بحقوق المجتمعات المحلية التقليدية وحمايتها (جمهورية إيران الإسلامية)؛
- ١٠٨-١٤١- مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة الفقر (السنغال)؛
- ١٠٨-١٤٢- مواصلة مكافحة الفقر، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأوجه التفاوت الاجتماعي والاقتصادي والإقليمي (ميانمار)؛
- ١٠٨-١٤٣- مواصلة بذل الجهود من أجل تعزيز القدرة الاجتماعية والاقتصادية للبلد للنهوض بالتنمية ومواصلة مكافحة الفقر (نيكاراغوا)؛
- ١٠٨-١٤٤- مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل شامل وكذلك تعزيز التعايش في وتام بين جميع المجموعات الإثنية والمجموعات الدينية (الصين).

١٠٩- وستدرس إندونيسيا التوصيات التالية، وستقدم ردوداً عليها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد الدورة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢.

١٠٩-١- مواصلة بذل جهودها الرامية إلى التوقيع و/أو التصديق على الصكوك الأخرى لحقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد (جمهورية كوريا)؛

١٠٩-٢- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (بلجيكا)؛

١٠٩-٣- التوقيع على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (ملديف)؛

١٠٩-٤- الانضمام إلى/التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (سلوفينيا)؛

١٠٩-٥- النظر في التصديق المبكر على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (سلوفاكيا)؛

١٠٩-٦- التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري (إسبانيا)؛

١٠٩-٧- التفكير في التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ (النرويج)؛

١٠٩-٨- التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ بشأن العمال المتزليين واعتماد القانون المتعلق بحماية العمال المتزليين (سلوفاكيا)؛

١٠٩-٩- مواصلة زيادة الشفافية في مجال حقوق الإنسان من خلال تحسين الاتصال مع المنظمات الدولية والمحلية لوسائط الإعلام والعمل مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان واللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة في جميع أنحاء إندونيسيا (أستراليا)؛

١٠٩-١٠- أن تتيح على الفور إمكانية الدخول إلى مقاطعتي بابوا مندوبي اللجنة الدولية للصليب الأحمر لكي يتسنى لهم أداء ولايتهم (ألمانيا)؛

١٠٩-١١- أن تسرّع نسق تعاونها مع أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة من خلال الاستجابة على نحو إيجابي لطلبات الزيارات المعلقة التي تقدم بها أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة والنظر في نهاية المطاف في توجيه دعوة إلى جميع أصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (لاتفيا)؛

- ١٠٩-١٢- توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بالإجراءات الخاصة للأمم المتحدة (النمسا)؛
- ١٠٩-١٣- توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بالإجراءات الخاصة (ملديف)؛
- ١٠٩-١٤- النظر في توجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى المكلفين بالإجراءات الخاصة (شيلي)؛
- ١٠٩-١٥- توجيه دعوة إلى الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي؛ والخير المستقل المعني بقضايا الأقليات؛ والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء؛ والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، لزيارة إندونيسيا، لا سيما بابوا (المكسيك)؛
- ١٠٩-١٦- النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بالإجراءات الخاصة (جمهورية كوريا)؛
- ١٠٩-١٧- قبول زيارة للمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، والنظر في توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بالإجراءات الخاصة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛
- ١٠٩-١٨- قبول الطلب المعلق وتسهيل زيارة مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد (هولندا)؛
- ١٠٩-١٩- توجيه دعوة إلى المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد (النرويج)؛
- ١٠٩-٢٠- إلغاء التشريعات التي تجرم العلاقات الجنسية بين أشخاص من نفس الجنس، وجميع التشريعات التي فيها تمييز على أساس الميل الجنسي، ولا سيما في مقاطعة آتشي، التي لا يُسمح فيها بهذا النوع من العلاقات منذ بدء تطبيق أحكام الشريعة في عام ٢٠٠٢ (إسبانيا)؛
- ١٠٩-٢١- النظر في إلغاء عقوبة الإعدام، وتطبيق وقف تنفيذ أحكام الإعدام كخطوة أولى (النمسا)؛
- ١٠٩-٢٢- تطبيق وقف تنفيذ أحكام الإعدام على أن يكون الهدف هو إلغاء عقوبة الإعدام (البرازيل)؛
- ١٠٩-٢٣- جعل الوقف الفعلي لتنفيذ عقوبة الإعدام، الذي يطبق منذ عام ٢٠٠٨، إجراءً رسمياً غرضه إلغاء هذه العقوبة (إسبانيا)؛
- ١٠٩-٢٤- معالجة التحقيقات في ادعاءات الاعتداء على السجناء أمام المحاكم المدنية وليس المحاكم العسكرية (سويسرا)؛

١٠٩-٢٥- وضع حد فوري لانتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها التي ارتكبتها أفراد من الجيش والشرطة، للجو الذي يسوده الإفلات من العقاب في بابوا (اليابان)؛

١٠٩-٢٦- إلغاء اللائحة رقم ١٦٣٦ التي أصدرها وزير الصحة بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وحظر الممارسة المكرّسة المتمثلة في ختان الإناث وغيرها من الممارسات التقليدية التي تسبب المعاناة للنساء والفتيات، حظراً رسمياً (النرويج)؛

١٠٩-٢٧- اعتماد جميع التدابير اللازمة للقضاء على الممارسة المستمرة لتشويه الأعضاء التناسلية للنساء، بما في ذلك من خلال حملات إذكاء الوعي، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني (أوروغواي)؛

١٠٩-٢٨- إلغاء جميع أشكال العقوبة البدنية للأطفال في جميع الأماكن (ليختنشتاين)؛

١٠٩-٢٩- رفع السن الدنيا للمسؤولية الجنائية إلى ١٦ عاماً وإنشاء نظام لقضاء الأحداث (بلجيكا)؛

١٠٩-٣٠- ضمان دخول الصحفيين الأجانب بحرية إلى بابوا وبابوا الغربية (فرنسا)؛

١٠٩-٣١- تعديل أو إلغاء القوانين والمراسيم التي تقيد الحق في حرية الفكر والوجدان والدين، بما فيها القانون المتعلق بالتجديف لعام ١٩٦٥، والمرسومان الوزاريان لعامي ١٩٦٩ و ٢٠٠٦ بشأن بناء دور العبادة والانسجام الديني والمرسوم الوزاري المشترك لعام ٢٠٠٨ المتعلق بالطائفة الأحمديّة على النحو الذي يكفل مواءمة هذه القوانين مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (الدانمرك)؛

١٠٩-٣٢- إلغاء الملاحقات بموجب المادتين ١٠٦ و ١١٠ من القانون الجنائي، بسبب ممارسة الحق في حرية التعبير، المحمي دولياً، وإعادة تقييم الأحكام والعقوبات الصادرة بحق الأشخاص الذين جرت ملاحقتهم في إطار تلك الممارسة (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

١٠٩-٣٣- اتخاذ خطوات، لا سيما في بابوا، من أجل زيادة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان من الوصم والتخويف والهجمات، وضمان احترام حرية التعبير والاحتجاج السلمي، بما في ذلك من خلال استعراض اللوائح التي يمكن أن تستخدم لتقييد التعبير السياسي، لا سيما المادتان ١٠٦ و ١١٠ من القانون الجنائي، والإفراج عن المحتجزين بسبب أنشطة سياسية سلمية فقط (كندا)؛

١٠٩-٣٤ - اعتماد تشريعات للاعتراف بالمدافعين عن حقوق الإنسان من الناحية القانونية وتوفير الحماية لهم، وكذلك لإلغاء التشريعات التي تقيد الحق في الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها (إسبانيا)؛

١٠٩-٣٥ - مواصلة جهودها الرامية إلى اعتماد قانون لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان من أي تخويف أو عمليات انتقامية على النحو المتوخى في برنامج التشريعات الوطنية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩ وضمان التحقيق الفوري والتزيمه والفعال في هذه الأفعال (هنغاريا)؛

١٠٩-٣٦ - ضمان حقوق الشعوب الأصلية والشعوب المحلية المعتمدة على الغابة في القانون والممارسة، لا سيما حقوقهم في الأراضي والأقاليم والموارد التقليدية (النرويج).

١١٠ - جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات و/أو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

Annex

[English only]

Composition of the delegation

The delegation of Indonesia was headed by H.E. Dr. R. M. Marty M. Natalegawa and composed of the following 16 members:

- H.E. Mr. Hasan Kleib, Deputy-Minister for Multilateral Affairs, Ministry of Foreign Affairs (Alternate);
- H.E. Mr. Dian Triansyah Djani, Ambassador/Permanent Representative of the Republic of Indonesia to the United Nations, WTO, and other International Organizations in Geneva (Alternate);
- Mrs. Sri Danti Anwar, Secretary-General, Ministry for Women Empowerment and Child Protection (Alternate);
- Ms. Harkristuti Harkrisnowo, Director-General for Human Rights, Ministry of Law and Human Rights (Alternate);
- Mr. Muhammad Anshor, Director for Human Rights and Humanitarian Affairs, Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Iza Fadri, Member, Head of Bureau for Legal Assistance, National Police;
- Mr. Abdurrahman Mas'ud, Head of Research and Development Center for Religious Tolerance, Ministry for Religious Affairs;
- Mr. Arif Christiono, Director of Legal Analysis, National Development Planning Agency;
- Mr. Dicky Komar, Member, Minister Counselor, Permanent Mission of the Republic of Indonesia in Geneva;
- Ms. Elsa Miranda, First Secretary, Permanent Mission of the Republic of Indonesia in Geneva;
- Mr. Achmad Rizal Purnama, Staff/Entourage of the Minister, Office of the Minister for Foreign Affairs;
- Ms. Indah Nuria Savitri, Head of Section for Civil and Political Rights, Directorate for Human Rights and Humanitarian Affairs, Ministry of Foreign Affairs;
- Ms. Chiara Sari, Head of Section for Civil and Political Rights, Directorate for Human Rights and Humanitarian Affairs, Ministry of Foreign Affairs;
- Ms. Etika J. Yustisianingrum, Third Secretary, Permanent Mission of the Republic of Indonesia in Geneva;
- Ms. Mariska Dwianti Dhanutirto, Third Secretary, Permanent Mission of the Republic of Indonesia in Geneva;
- Mr. Pragusdiniyanto Prakasa Soemantri, Staff – Directorate for Human Rights and Humanitarian Affairs, Ministry of Foreign Affairs.